The role of the external auditor to detect fraud in the trust accounts in accordance with international auditing standards and local evidence

Osamah Abdul Ameer Yaseen
Post Graduate Institute for Accounting and Financial Studies, University of Baghdad
osamaabdalkaisy@gmail.com

Dr. Ahmed Yaarub Abdel kairm
Certified Public Accounting - FEDERAL BOARD OF SUPREME AUDIT
ahmed.bahiah@gmail.com

Received: 4/1/2025 Accepted: 19/2/2025 Published: 31/3/2026

Abstract

The research seeks to clarify the role of the external auditor in accordance with international auditing standards and local evidence to detect fraud in the trusts account in the Diyala Governorate Office. The analytical statements accompanying the financial statements of the research sample for the years (2012-2017) were studied and the degree of risk and relative importance of the trusts account was determined, as well as The extent to which the government expenditure unit, the research sample, adheres to the laws, regulations, and instructions in this regard, and thus its impact on the entire audit process, To achieve the goal of the research, the research hypothesis was proven, which states that procedures for auditing the trust accounts in accordance with international auditing standards and local evidence contribute to detecting fraud. The research concluded that the approved INTOSAI standards were not taken into account when planning and implementing audit procedures for accounts payable, especially the trust account, to ensure the validity and accuracy of the account The research recommends the need to take into consideration the approved INTOSAI standards when planning and implementing audit procedures for accounts payable, especially the trust account, to ensure the validity and accuracy of the account.

Keywords: External Auditor, Local Practices, Trust Account

دور المدقق الخارجي للكشف عن الاحتيال في حساب الامانات على وفق معايير التدقيق الدولية والادلة المحلية

أسامة عبد الأمير ياسين
المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية – جامعة بغداد

د. أحمد يعرب عبد الكريم
محاسب قانوني – ديوان الرقابة المالية الاتحادي

المستخلص

يسعى البحث إلى بيان دور المدقق الخارجي على وفق معايير التدقيق الدولية والادلة المحلية للكشف عن الاحتيال في حساب الامانات في ديوان محافظة ديالى، إذ تم دراسة الكشوفات التحليلية المرافقة مع البيانات المالية لعينة البحث للسنوات (٢٠١٢-٢٠١٧) وتحديد درجة المخاطر والاهمية النسبية لحساب الامانات فضلاً عن مدى التزام وحدة الانفاق الحكومي عينة البحث بالقوانين والانظمة والتعليمات بهذا الخصوص وبالتالي انعكاسها على عملية التدقيق بالكامل، ولتحقيق هدف البحث تم اثبات فرضية البحث التي مفادها دور المدقق الخارجي في تدقيق ومتابعة تصفية أرصدة حساب الامانات وفقاً لمعايير التدقيق الدولية والادلة المحلية للكشف عن الاحتيال في حساب الامانات لديوان محافظة ديالى، وتوصل البحث إلى عدم الاخذ بنظر الاعتبار معايير الانتوساي المعتمدة عند التخطيط والتنفيذ لإجراءات التدقيق للحسابات الدائنة وبالأخص حساب الامانات للتأكد من صحة ودقة الحساب، ويوصي البحث بضرورة الاخذ بنظر الاعتبار معايير الانتوساي المعتمدة عند التخطيط والتنفيذ لإجراءات التدقيق للحسابات الدائنة وبالأخص حساب الامانات للتأكد من صحة ودقة الحساب.

الكلمات المفتاحية: المدقق الخارجي، الادلة المحلية، حساب الامانات.

المقدمة:

إن المسؤولية الملقاة على عاتق المدقق الخارجي هي مسؤولية كبيرة، وتحتاج الى جهد وعناية مهنية، اذ يقوم بعمليات فحص البيانات المالية للجهة الخاضعة للتدقيق، لما قد تتضمن تلك البيانات الى احتمالية وجود مخاطر عالية وبالتالي على المدقق الخارجي أن يأخذ بنظر الاعتبار الاجراءات الواجبة للكشف عن الاحتيال وسوء الاستخدام ، إذ يعد حساب الأمانات من ضمن

حسابات الجهة الخاضعة للتدقيق والتي تتمثل بأموال يتم ايداعها لدى الجهات الحكومية من الأفراد أو المؤسسات الأخرى مقابل أنجاز أعمال أو خدمات مقدمه للجهات الحكومية فضلاً عن حجز اموال تعود للغير منها الرواتب غير مستلمه، وبذلك يتطلب عناية مهنية في تدقيق هذا الحساب على وفق معايير التدقيق الدولية والادلة المحلية، ويهدف البحث الى تسليط الضوء على دور المدقق الخارجي في تدقيق حساب الامانات وفقا لمعايير التدقيق الدولية والادلة المحلية. ولغرض تحقيق اهداف البحث فقد تم تقسيم البحث إلى أربعة مباحث لتغطية الجانبين النظري والتطبيقي إذ خُصص المبحث الأول لمنهجية البحث ودراسات سابقة، أما المبحث الثاني فيتناول الجانب النظري التطور التاريخي لدور المدقق الخارجي ومسؤوليات المدقق الخارجي ومعايير التدقيق الدولية الدولية والادلة والمحلية والاحتيال واشكاله، ويتناول المبحث الثالث الجانب التطبيقي للبحث، وينتهي البحث بالمبحث الرابع الذي يخُصص لعرض الاستنتاجات والتوصيات التي يتم التوصل إليها في ضوء الجانبين النظري والتطبيقي للبحث.

المبحث الأول: منهجية البحث

١-١- **مشكلة البحث:** - يعد تدقيق حساب الأمانات من الجوانب المهمة في مكافحة الفساد المالي، لأنه يتضمن سيولة مالية عالية وعليهِ يؤشر باحتمالية وجود مخاطر تتمثل في سوء الاستخدام علماً أن بعض الجهات التي تقوم بإيداع تلك الأمانات لدى الدوائر الحكومية لم تراجع لغرض استحصالها ومن ثم يتم استغلال تلك السيولة المالية في تحقيق مصالح شخصية.

ونظراً لما سبق لم يتم مراعاة تطبيق معايير التدقيق الدولية والادلة المحلية بشكل كامل من قبل المدقق الخارجي في تدقيق حساب الامانات.

١- ٢- **اهمية البحث:** -يحاول هذا البحث تسليط الضوء على دور المدقق الخارجي للكشف عن الاحتيال في تدقيق حساب الامانات على وفق معايير التدقيق الدولية والادلة المحلية، مما ينعكس ايجابا على دقة وصحة إجراءات المدقق الخارجي.

١- ٣- **أهداف البحث:** - يهدف البحث الى تحقيق الآتي:

أ. تسليط الضوء على التطور التاريخي لدور المدقق الخارجي.

ب. عرض معايير التدقيق الدولية والادلة المحلية المختصة بتدقيق حساب الامانات.

ج. اكتشاف الاحتيال عند تدقيق حساب الامانات وفقاً لمعايير التدقيق الدولية.

١- ٤- **فرضية البحث:** -تساهم إجراءات التدقيق لحساب الأمانات على وفق معايير التدقيق ذات العلاقة (الدولية، الأنتوساي) في كشف عن الاحتيال والحماية من المسائلة القانونية لمدقق الخارجي.

١-٥- **الحدود المكانية والزمانية للبحث:-**

أ- الحدود المكانية: أعتمد الباحث في تطبيق الجانب العملي على البيانات المالية لديوان محافظة ديالى.

ب- الحدود الزمانية: تم حصر الدراسة على الحسابات الختامية لديوان محافظة ديالى للسنوات (٢٠١٢ولغاية ٢٠١٧) فضلاً عن التقارير الرقابية الصادرة عنها عن نفس المدة الزمنية.

١-٦- **الدراسات السابقة:** - سيتم عرض أهم الدراسات التي أطلع عليها الباحثان ذات الصلة بموضوع هذا البحث وكما يأتي:

أ- دراسة (عنبر، ٢٠١٣)

عنوان الدراسة	**بعنوان "رقابة ديوان الرقابة المالية الاتحادي على الجهات التنفيذية ودوره في الإصلاح الإداري ودعم الأداء الحكومي، دراسة تحليلية"**
هدف الدراسة	يهدف البحث إلى: • التعريف بمفهوم الرقابة المالية وأهميتها وأهدافها والجهات القائمة بها. • بيان اثر ودور الديوان في تحقيق عمليات الإصلاح الإداري للجهات الخاضعة لرقابته
الاستنتاجات	من اهم الاستنتاجات هي :

	• إن العمل الرقابي الذي يقوم به الديوان يمثل المصدر الرئيس لإبراز العديد من نقاط الضعف والقصور التي تكتنف أداء الجهات الخاضعة لرقابته، وان توصياته بملافاتها وترشيد استخدام الموارد لتقديم خدمات أفضل وبكلف اقل له دور كبير في النهوض بمتطلبات الإصلاح الإداري والتنمية الشاملة لتلك الجهات. • تحتاج عمليات الإصلاح عموما الى برامج زمنية متتابعة وشاملة في الوقت نفسه، وذلك لترابط إجراءات وخطوات الإصلاح وتأثرها في بعضها البعض .
التوصيات	من اهم التوصيات هي : •ضرورة مضاعفة الجهود التي تقوم بها الدولة نحو تحقيق عمليات الإصلاح الإداري لإداراتها وبما يؤمن تحسين جودة الخدمات المقدمة من لدنها مع تشكيل لجان (مالية وقانونية وإدارية) تحمل على عاتقها إعداد دراسات متعمقة وموضوعية لأداء إدارات الدولة. •وضع برنامج زمني شامل ومرن يتضمن الخطوات والإجراءات اللازمة للتحول الى عمليات الإصلاح الإداري على ان ينفذ بشكل تدريجي ومتتابع وإعداد دليل عمل ليكون مرشدا لعمليات الإصلاح الإداري في إدارات الدولة متضمناً احدث الأساليب الإدارية المستخدمة لتحقيقه .

ب- دراسة (محمود، ٢٠١٥)

عنوان الدراسة	**مسؤولية مراقب الحسابات إزاء مؤشرات الاحتيال والخطأ الجوهري بالبيانات المالية في ضوء معيار التدقيق الدولي رقم (٢٤٠) بحث تطبيقي**
هدف الدراسة	يهدف البحث الى الاتي : • تسليط الضوء على ماهية ومؤشرات الاحتيال والخطأ في البيانات المالية، ومسؤولية مراقب الحسابات أزاء حالات الاحتيال والخطأ الجوهري. • اقتراح برنامج تدقيق في ضوء مؤشرات الاحتيال والخطأ الجوهري لعينة البحث في ضوء معيار التدقيق الدولي (٢٤٠/ مسؤولية المدقق في اعتبار الاحتيال والخطأ عند تدقيق البيانات المالية) .
الاستنتاجات	من اهم الاستنتاجات هي : • الاحتيال والخطأ يحدث نتيجة لوجود عناصر عوامل مخاطرة الاحتيال والمتمثلة (بالدوافع والفرص والتبريرات) لنوعي الاحتيال الناجمة من التقارير المالية المظللة ومن سوء استخدام الأصول، إذ ان وجود الثغرات في الرقابة الداخلية ووجود الدافع لدى الموظفين والمتمثل بتحسين الوضع الاقتصادي مثلا تؤدي الى حدوث الاحتيال . • تعد مسؤولية مراقب الحسابات اتجاه الامتثال لإرشادات وإجراءات معيار التدقيق الدولي رقم /٢٤٠، لضمان حقوقه وواجباته من جانب، ومن جانب آخر تكون تلك الإجراءات مناسبة لاكتشاف التحريفات الجوهرية في القوائم المالية. • بإمكان مراقب الحسابات وفقا لمسؤوليته في اختبار مدى الالتزام بالضوابط الرقابة الداخلية المحاسبية ذات التأثير في مصداقية المعلومات المحاسبية وموثوقيتها للحصول على تأكيد معقول بأن البيانات المالية خالية من الاخطاء الجوهرية وفق الارشادات المحددة بمعيار التدقيق الدولي /٢٤٠.
التوصيات	من أهم التوصيات هي : • ضرورة الاخذ بنظر الاعتبار توافر عوامل الاحتيال الثلاث المتمثلة بالفرص والدوافع والتبرير التي تعد السبب في نشأة عمليات الاحتيال في معظم الوحدات الاقتصادية، مما يتطلب اتباع تلك الوحدات لنهج ادارة مخاطر الاحتيال للحد ومنع اجراءات الاحتيال.

	• ضرورة الامتثال للإرشادات معيار التدقيق الدولي (٢٤٠) من قبل مراقب الحسابات في أتباع منهج أدارة مخاطر الاحتيال كأحد سياسات منع إجراءات الاحتيال. • ضرورة دراسة وتقويم نقاط القوة والضعف في نظام الرقابة الداخلية المحاسبية المطبق بالوحدة الاقتصادية ومدى مسؤولية الإدارة في تخطيط وتصميم ذلك النظام وملائمته للنشاط.

موقع الدراسة الحالية

تميزت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة بعرض معايير التدقيق الدولية والادلة المحلية فضلاً عن دور المدقق الخارجي في الكشف عن الاحتيال من خلال تنفيذ إجراءات تدقيق مختصة لحساب الأمانات للكشف عن الاحتيال في دوائر الأنفاق الحكومي المطبقة للنظام المحاسبي الحكومي اللامركزي.

المبحث الثاني: الجانب النظري للبحث

٢ – ١ – التطور التاريخي لدور المدقق الخارجي: –

تشير الوثائق التاريخية أن حكومات قدماء المصريين واليونان كانت تستخدم المدققين للتأكد من صحة الحسابات العامة وكان المدقق وقتها يستمع إلى القيود المثبتة بالدفاتر والسجلات للوقوف على مدى صحتها (عبد الله، ٢٠٠٤، ١٩). ولعل دراسة (Brown,1962, 696) تعد من ابرز الدراسات التي توضح تأريخ التدقيق وتفسير التغييرات التي طرأت على أهدافها والتي ذكر فيها انه قبل سنة ١٥٠٠م لم يكن التدقيق معروفا وكان يستعاض عنه بالاحتفاظ بمجموعتين منفصلتين من السجلات المحاسبية تسجل فيها العمليات نفسها وفي نهاية المدة تتم مقارنة المجموعتين لغرض التأكد من عدم وجود أخطاء أو تلاعب بالعمليات المحاسبية من لدن محاسب كل مجموعة فكان الهدف منه هو التأكد من نزاهة المسؤول عن حيازة الأصول المادية.

ويوضح الجدول رقم (١) التطور التاريخي لأهداف التدقيق وأساليبه منذ نشأة مهنة التدقيق حتى عام ١٩٦٠ لبيان التغييرات التي طرأت عليه.

الجدول رقم (١) التطور التاريخي لأهداف التدقيق وأساليبه

المدة	هدف التدقيق	أساليب التدقيق
قبل عام ١٥٠٠-١٨٥٠	اكتشاف التلاعب والاختلاس	تفصيلية
١٨٥٠ -١٩٠٥	١- اكتشاف التلاعب والاختلاس ٢- اكتشاف الأخطاء الكتابية	بعض الاختبارات وبالأساس تفصيلية
١٩٠٥ -١٩٣٣	١- تحديد مدى سلامة وصحة تقرير المركز المالي ٢- اكتشاف التلاعب والأخطاء	تفصيلية واختبارية
١٩٣٣ -١٩٤٠	١- تحديد مدى سلامة وصحة تقرير المركز المالي ٢- اكتشاف التلاعب والأخطاء	اختبارية
١٩٤٠ -١٩٦٠	تحديد مدى سلامة وصحة تقرير المركز المالي ونتيجة النشاط	اختبارية
١٩٦٠- لغاية الوقت الحاضر	تحديد مدى عدالة البيانات المالية للمركز المالي ونتيجة النشاط	اختبارية

المصدر: اعداد الباحث بالاعتماد على المصدر (الصبان:٢٠٠٢).

وباستعراض هذا التطور التاريخي للتدقيق وأهدافه نجد أن هدف اكتشاف الخطأ والتلاعب هدفاً رئيسا لعملية التدقيق منذ نشأتها واستمر لمدة طويلة الأمر الذي بنى اعتقاد المستفيدين من عملية التدقيق بأنه الهدف الأول لها، ويرى (أبو شعيشع،١٩٩٨، ١٩٣-١٩٤) أن اقتصار عملية التدقيق على تحقيق هدف اكتشاف التلاعب والأخطاء والغش في ذلك الوقت كانت تعزى إلى الأسباب الآتية: –

أ. عدم وجود قوانين تنص على إجراء عملية التدقيق، كما لا توجد سوق للمال في ذلك الوقت.

ب. استخدام المدقق الخارجي أدلة إثبات داخلية كأساس لإثبات صحة أرصدة العمليات الحسابية وعدم استخدام أدلة إثبات خارجية

ج. كانت عملية التدقيق تفصيلية شاملة.

أما الحقب اللاحقة وتحديدا من المدة ١٩٠٥ لغاية المدة ١٩٦٠ ومع تزايد ظهور الشركات المساهمة ونمو الاقتصاد العالمي والتغييرات الكبيرة في بيئة الأعمال شهدت مهنة التدقيق تطورا كبيرا في ظل فكرة انفصال الملكية عن الإدارة، فالعدد الكبير من المساهمين الذين لا يقوم جميعهم بالإدارة الفعلية بسبب كثرة عددهم وتباعدهم وكانت مهمة إدارة الشركة تعهد إلى مجلس إدارة منتخب من بينهم مما زادت حاجة هؤلاء المساهمين والملاك إلى رأي محايد مستقل عن مدى كفاية إدارة المنشأة في استخدام مواردها المتاحة. وخلال هذه المدة أصبح هدف اكتشاف الخطأ والتلاعب من وجهة نظر مهنة التدقيق هدفاً غير واقعي بينما كان ولا يزال هدفاً رئيساً من وجهة نظر الجمهور عموما (Tiina,2000, 2) .

أما المرحلة التي تلت ١٩٦٠ ولغاية الوقت الحاضر وما واجهته مهنة التدقيق من التحديات التي أسهمت في تطور عملية التدقيق من خلال إصدار معايير التدقيق الدولية لإرشاد وتنظيم مهمة المدقق الخارجي في أداء عمله بالشكل المطلوب لمواكبة التطور الاقتصادي والمعلوماتي المتسارع من خلال تخطيط عملية التدقيق وتنفيذها وبذل العناية المهنية اللازمة للوصل الى نتائج أكثر معقولية على ان البيانات المالية تعبر عن الوضع المالي للمنشأة.

وبناءً على ما تم توضيحه فإن مهنة التدقيق وبإجماع اغلب المنظمات المهنية ليس هدفها الرئيس اكتشاف الخطأ والتلاعب ولا تتحمل المسؤولية المطلقة عن اكتشافها وان دور المدقق الخارجي هو إبداء رأي فني محايد وتأكيد معقول على ان البيانات المالية لا تحتوي تحريفات مادية في ضوء أداء عملية التدقيق وفق معايير التدقيق الدولية والوطنية ان وجدت ، وهذا التطور في التعريف الحديث لتدقيق الحسابات من لجنة مفاهيم التدقيق المنبثقة من جمعية المحاسبة الأمريكية AAA بأنه " عملية منتظمة وموضوعية للحصول على أدلة إثبات وتقويمها فيما يتعلق بحقائق حول وقائع وأحداث اقتصادية، وذلك للتحقق من درجة التطابق بين تلك الحقائق والمعايير المحددة وإيصال النتائج إلى مستخدمي المعلومات المهتمين بذلك التحقق " .

٢-٢- مسؤولية المدقق الخارجي

٢-٢-١ مسؤولية المدقق الخارجي القانونية:- تعددت أنواع مسؤوليات المدقق الخارجي وذلك بسبب الأهمية البالغة لهذه المهنة والتي تكاد تكون المهنة الوحيدة التي تم التأكيد في قواعدها وآدابها على حيادية المدقق الخارجي كما يجب عليه تأديت عمله من خلال بذل العناية المهنية اللازمة عند اداء مهامه ويمكن ان يخضع للمساءلة القانونية بدعوى الإهمال أو خرق التعاقدات من خلال عدم تقديم الخدمة او عدم بذل العناية المهنية اللازمة، كما يمكن لما يسمى بالطرف الثالث (اي جهة غير جهة التعاقد) أن تقاضيه وفقاً للنصوص القانونية والتشريعات (آرينز، لوبك ، ٢٠٠٥ : ١٥٠ – ١٥١). وتنقسم المسؤولية القانونية الى:

اولا: المسؤولية المدنية: – تنطوي غالبية الدعاوى القضائية ضد المدققين على اضرار لحقت أما بالعميل أو الطرف الثالث وبذلك فهي تمثل ما يطلق عليه المسؤوليات المدنية (توماس و هنكي ، ١٩٨٩: ٢٣٠)، وتنقسم المسؤولية المدنية الى:

أ. المسؤولية التعاقدية :- تنشأ مسؤولية المدقق الخارجي تجاه عميله لامتناعه عن تنفيذ العقد المبرم وتنفيذ جميع بنوده بالكامل على اعتبار أنّ العقد الموقع بين المدقق الخارجي والعميل يُعَد حَجَر الزاوية في أي مسؤولية أتجاه العميل وأن المدقق الخارجي مسؤولاً دائماً أمام عميله عن الأضرار الناتجة عن إهماله إذا فشل في بذل العناية المهنية عند قيام بعملية التدقيق أو الخدمات ذات الصلة ، مثلا اذا قام بإصدار تقرير نظيف بدون الالتزام بمعايير التدقيق، أو قيامه بإفشاء أسرار العميل، الفشل في اكتشاف الأخطاء المادية أو المخالفات المادية التي يرتكبها الموظفون، لم يقدم التقرير في الوقت المحدد، الانسحاب من مهنة التدقيق بدون مبرر.(ارينز، لوبك ، ٢٠٠٥ : ١٥٧)

ب. المسؤولية التقصيرية (تجاه الطرف الثالث) :-إنّ تطور الحياة الاقتصادية وتعقدها وتشابك العلاقات أدى إلى تعدد فئات مستخدمي البيانات المالية (الطرف الثالث) ويقصد بهم جميع الأطراف التي تعتمد على القوائم المالية المدققة وما تحتوي عليه من معلومات محاسبية في أتحاذ القرارات الاقتصادية المختلفة (بخلاف العميل الذي أتفق مع المدقق) ومن بين هذه الإطراق حملة الأسهم الحاليين والمحتملين والبائعين ورجال البنوك والدائنين المختلفين، و تنشأ هذه المسؤولية في حالة الإهمال الفادح والغش المعتمد والإهمال العادي عندما يتضرر من عمله طرف ثالث مستفيد وعندما يكون له القدرة على التنبؤ بأن هناك طرفاً ثالث سيعتمد

على هذه البيانات وبذلك يكون المدقق الخارجي مسؤولاً عن اهماله العادي أمامهم، ويطلق على المسؤولية بالتقصيرية لان الالتزام القانوني هو عدم الإضرار بالغير لذا يتساءل المدقق الخارجي عن نتيجة قيامه بتعمد عدم الالتزام بالواجبات أو حالة تغيير واقع الحال عند اصداره لتقرير لأجل تحقيق منافع خاصة له. (يوسف، ٢٠٠٩ :٧٧).

ثانيا: المسؤولية الجنائية: -إن المسؤولية الجنائية هي المسؤولية التي تترتب نتيجة قيام المدقق الخارجي بفعل أثناء ممارسته عمله وتحرك الدعوى من قبل الادعاء العام وليس المتضررين إذ أن هذا الفعل الجرمي يؤدي إلى إلحاق الضرر بالمجتمع.

ويمكن القول ان المسؤولية الجنائية تتحقق إذا تعدى الضرر فيها نطاق الطرف الذي اعتمد على المعلومات المحاسبية التي تم تدقيقها الى المجتمع عامة. (عبد الوهاب، ٢٠١٠: ١٤).

٢-٢-٢ **مسؤولية المدقق الخارجي المهنية** :- وهي المسؤولية التي تصمم وفقا لعمل المدقق الخارجي لأنّها تهدف الى تمتع مزاولي المهنة بأعلى درجات الرقي المهني وفي العراق تدعى اللجنة المنبثقة عن مجلس النقابة (لجنة الانضباط) التي تكون مهمتها النظر بالمخالفات والتصرفات المنافية لأخلاقيات المهنة كما وتصدر العقوبات الانضباطية ضد المخالفين لقواعد وآداب السلوك المهني التي حددت المسؤوليات و المعايير التي يتوجب على المدقق الخارجي اتباعها عند تقديم خدماتهم كل ذلك لأجل استقلالية المهنة وتمتعها بالموضوعية والرقي مما يوضح مدى الدور الكبير الذي يلعبه ممارسو المهنة داخل المجتمع . (يوسف . ٢٠٠٩ : ٨٤)اذ ان مهنة التدقيق مهنة رفيعة ويفترض من المدقق الخارجي التحلي بأعلى درجات الرقي في تصرفاته واعماله واحترامه لمهنته وعليه بذا العناية المهنية الكافية عند تنفيذه لأية عملية، فعليه ان يفحص الحسابات ويحصل على المعلومات التي يراها مناسبة وضرورية وان يوضح ذلك في تقريره وتأدية المهمة المناطة به على اتم وجه.(عثمان،١٩٩٩:٥٠).

اذ ان المرجع المختص بمحاكمة المدقق الخارجي تأديبياً عن سلوكه المهني هي اللجنة المهنية المختصة وان القوانين هي التي تحدد اللجنة وتشكيلها، فنصوص القوانين تلزم المدقق الخارجي لأن يؤدي القسم امام الجهة المعنية، وعلى مراقب الحسابات التفرغ لأعمال مهنته وان أي اخلال بكرامة المهنة او مقتضياتها يعد ذنبا تأديبياً.(جابر،٢٠٠٤:١٠٢).

وتمنح معظم التشريعات الى الجمعيات المهنية او نقابة المحاسبين والمدققين سلطة مساءلة اعضائها اذا ما اخلو بالواجبات المهنية (الامانة المهنية) او بآداب السلوك المهني. (الالوسي،٢٠٠٣:٧٧)، اذ يتم وضع دليل للسلوك المهني يلتزم به اعضاء مهنة مراقبة الحسابات حرصاً على كرامة المهنة وضمان المسؤولية الاجتماعية الملقاة على عاتق المدقق الخارجي والا تعرضوا للمساءلة المهنية وفرض العقوبات التأديبية والانضباطية والتي تكون بين التنبيه، الانذار، تجميد عضوية او حتى الحرمان من ممارسة المهنة (البرواري،٢٠٠٨:٧٩).

المسؤولية المهنية هي مسؤولية تفرضها المهنة على نفسها حيث ان المهنة يجب ان تمارس مسؤولياتها نحو الصالح العام بصورة طوعية وان هذه المسؤولية تعبر عن اعتراف من المهنة بالمسؤولية الاجتماعية التي تقع على عاتق المهنة.(Cashin,1988:43).

٢-٣- معايير التدقيق الدولية والادلة المحلية الخاصة بتدقيق حساب الامانات

أ- **تعريف معايير التدقيق:**- قبل تعريف معايير التدقيق يجب التعرف على التدقيق وهو فحص او بحث عن ادلة وتقييم لهذه الادلة بصورة موضوعية من اجل الخروج براي يبين مدى موثوقية البيانات المالية وغير المالية، ويقوم بهذه العملية شخص (اشخاص) مؤهل ومستقل عن معدي هذه البيانات وعن الاشخاص الذين يستفيدون منها بشكل مباشر وبالتالي اصدار تقرير حول هذه البيانات وزيادة موثوقيتها التي تهدف الى زيادة فائدتها ومدى الاعتماد عليها.(Gray and Manson,2011) .

(ارينز ولوبك، ٢٠٠٢: ٤٠) وكذلك تم تعريفها انها (انماط السلوك او مقاييس الاداء التي يجب الالتزام بها من قبل المدققين الخارجيين عند تنفيذ عملية التدقيق، وبعبارة اخرى هي المقاييس التي على ضوئها يتم تقييم العمل الذي قام به المدققون، وتعبر عما يجب تحقيقه، والوسائل التي يتم استخدامها لإتمام ذلك . والمعايير تعد مقياسا للحكم على اداء المدقق الاعتيادي الذي يبذل العناية المهنية المعقولة (لطفي، ٢٠٠٧:٤٣).

ب- معايير التدقيق الدولية المختصة بتدقيق حساب الامانات: -

اولا: معايير الانتوساي:-

الجدول ادناه يبين معايير الانتوساي التي يتم الاسترشاد بها من قبل المدقق الخارجي لتدقيق حساب الامانات اذ تطبق هذه المعاييرمن قبل مدققي القطاع العام:-

جدول رقم (٢) معايير الانتوساي

رقم المعيار	اسم المعيار	مسؤولية المدقق الخارجي
١٠٠	المبادئ الاساسية لرقابة القطاع العام	يتناول هذا المعيار مسؤولية المدقق مدى الالتزام بمعايير الرقابة الوطنية والدولية التي تتناسب مع طبيعة القطاع العام والتخطيط السليم لعملية التدقيق والتقييم المستمر للمخاطر المحتملة واكتشاف الاحتيال والانشطة غير القانونية
٢٠٠	المبادئ الاساسية للرقابة المالية	يتناول هذا المعيار مسؤولية المدقق مدى الالتزام بالقوانين والتشريعيات والانظمة التي تتناسب مع طبيعة القطاع العام والتخطيط السليم لعملية التدقيق والتقييم المستمر للمخاطر المحتملة والتواصل مع الاطراف ذات العلاقة والمحافظة على استقلالية وحيادية المدقق
٤٠٠	مبادئ رقابة الالتزام	يتناول هذا المعيار مسؤولية المدقق في تحديد نطاق العمل بصورة واضحة بما يشمل الاهداف والقوانين والانظمة التي سيتم تدقيقها وتحديد المخاطر المرتبطة بعدم الالتزام بتلك القوانين والانظمة وجمع الادلة الكافية والمناسبة لدعم الاستنتاجات التي سيتم التواصل اليها ومقارنة الانشطة والاجراءات التي تقوم بها الجهة الخاضعة للرقابة بالمعايير والقوانين والتشريعات المعتمدة
١٢٥٠	مراعاة الانظمة والقوانين في الرقابة على البيانات المالية	فهم البيئة القانونية والتنظيمية ولوحدة الانفاق الحكومي، ومدى التزامه بالقوانين والتعليمات ،تحديد القوانين والانظمة والتعليمات التي يكون لها اثر كبير على حساب الامانات.
١٢٦٥	ابلاغ المسؤولين عن الحوكمة والادارة عن جوانب النقص في الرقابة الداخلية	يتطرق هذا المعيار الى مسؤوليات المدقق في الاتصال بالمسؤولين عن الحوكمة والإدارة وإبلاغهم بالطريقة الملائمة عن جوانب النقص في الرقابة الداخلية التي حددها أثناء قيامه بعملية الرقابة على البيانات المالية. ولا يفرض هذا المعيار ٢٦٥ مسؤوليات إضافية على المدقق بخصوص الحصول على فهم للرقابة الداخلية وتصميم اختبارات رقابية غير مذكورة في متطلبات في المعايير الاخرى.
١٣١٥	تحديد مخاطر الاخطاء الجوهرية وتقييمها من خلال فهم الهيئة الخاضعة للرقابة وبيئتها	يتطرق هذا المعيار الى مسؤولية المدقق في تحديد وتقييم مخاطر الاخطاء الجوهرية في البيانات المالية وذلك من خلال فهم عمل الهيئة الخاضعة للرقابة وبيئتها بما في ذلك الرقابة الداخلية للهيئة.
١٣٢٠	المادية في التخطيط للعملية الرقابية وتنفيذها	يتطرق هذا المعيار الى مسؤولية المدقق في تطبيق مفهوم المادية عند التخطيط لعملية الرقابة على البيانات المالية
١٣٣٠	استجابة المدقق على المخاطر المقدرة	يتطرق هذا المعيار مسؤولية المدقق عن تصميم وتنفيذ الاجوبة على مخاطر الاخطاء الجوهرية التي يقوم بتحديدها وتقديرها
١٤٥٠	تقييم الاخطاء المحددة (التي تم الوقوف عليها) اثناء عملية التدقيق	يتطرق هذا المعيار على مسؤولية المدقق بخصوص تقييم اثر الاخطاء المحددة اثناء عملية التدقيق والاخطاء التي لم يتم تصحيحها ان وجدت في البيانات المالية
١٥٢٠	الاجراءات التحليلية	يعالج هذا المعيار استخدام الإجراءات التحليلية كإجراءات جوهرية إجراءات التحليل الجوهرية". كما يعالج أيضا مسؤولية المدقق عن القيام بإجراءات تحليلية قرب نهاية العملية الرقابية تساعده على الوصول الى استنتاجات شاملة حول البيانات المالية.
١٥٣٠	انتقاء العينات الرقابية	يسري هذا المعيار عند ما يقرر المدقق استخدام العينة الرقابية للقيام بإجراءات الرقابة على الأداء، وهو يعالج استخدام المدقق للعينات الإحصائية وغير الإحصائية عند تصميم وتنفيذ العينة الرقابية، وإجراء اختبارات المراقبة واختبارات التفاصيل، وتقييم النتائج اعتمادا على العينة.

المصدر: اعداد الباحثين بالاعتماد على معايير الانتوساي المشار اليها اعلاه.

ثانيا: معايير التدقيق الدولية ذات العلاقة بتدقيق حساب الامانات:

الجدول رقم (٣) يبين معايير التدقيق الدولية التي يتم الاسترشاد بها من قبل المدقق الخارجي لتدقيق حساب الامانات: -

جدول رقم (٣) معايير التدقيق الدولية

رقم المعيار	اسم المعيار	نطاق المعيار
٢٠٠	الاهداف العامة للمدقق المستقل والقيم بالتدقيق وفق المعايير المسؤولية العامة للمدقق	يتناول هذا المعيار الدولي للتدقيق المسؤوليات العامة للمدقق المستقل عند القيام بتدقيق القوائم المالية وفقاً لمعايير التدقيق، وعلى وجه التحديد، فإنه يوضح الأهداف العامة للمدقق المستقل، ويشرح طبيعة ونطاق التدقيق المصممة لتمكين المدقق المستقل من تحقيق تلك الأهداف. ويوضح هذا المعيار أيضاً نطاق معايير التدقيق واختصاصها وهيكلها، ويتضمن المتطلبات المحددة للمسؤوليات العامة للمدقق المستقل المنطبقة على جميع أعمال التدقيق، بما في ذلك الالتزام بمراعاة معايير التدقيق.

٢٤٠	مسؤوليات المدقق ذات العلاقة بالاحتيال عند تدقيق البيانات المالية	إن هذا المعيار هو تحديد مسؤولية المدقق ذات العلاقة بالاحتيال عند تدقيق البيانات المالية ويتوسع تحديدا في كيفية تطبيق معايير التدقيق (٣١٥) و(٣٣٠) فيما يتعلق بمخاطر الاخطاء الجوهرية بسبب الاحتيال.
٢٥٠	مراعاة القوانين والأنظمة عند تدقيق البيانات المالية	مسؤوليات مراقب الحسابات فيما يتعلق بالاعتبارات الخاصة بالقوانين والانظمة واللوائح اثناء عملية تدقيق البيانات المالية والغاية من هذا المعيار هو التأكد من ان مراقب الحسابات يأخذ بعين الاعتبار مدى تأثير القوانين والانظمة واللوائح على البيانات المالية.
٣١٥	التعرف على مخاطر الاخطاء الجوهرية وتقديرها في البيانات المالية من خلال فهم المنشاة وبيئتها	يتناول هذا المعيار مسؤولية المدقق عن تحديد مخاطر التحريف الجوهري وتقييمها في القوائم المالية من خلال فهم المنشاة وبيئتها بما في ذلك الرقابة الداخلية
٣٢٠	الاهمية النسبية عند تخطيط وتنفيذ التدقيق	يتناول هذ المعيار مسؤولية المدقق عن تطبيق مفهوم الاهمية النسبية عند تخطيط وتنفيذ تدقيق القوائم المالية .
٣٣٠	استجابات المدقق للمخاطر المقدرة	يتناول هذا المعيار مسؤولية المدقق عن تصميم وتنفيذ الاستجابات لمخاطر التحريف الجوهري التي حددها المدقق وقيمها وفق معيار التدقيق (٣١٥) عند تدقيق القوائم المالية.

المصدر: اعداد الباحثين بالاعتماد على معايير التدقيق الدولية المشار اليها اعلاه.

ثالثا: أدلة التدقيق المحلية: –

الجدول رقم (٤) يبين أدلة التدقيق المحلية التي تم الاسترشاد بها لتدقيق حساب الأمانات: – ادلة التدقيق المحلية

رقم الدليل	اسم الدليل	الهدف من الدليل	أهمية الدليل
٤	دراسة وتقويم نظام الرقابة الداخلية	تحديد نقاط القوة والضعف لتقييم كفاءة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية لوحدة الأنفاق الحكومي، توفير فهم واضح لمراقب الحسابات ،والكشف عن المخاطر المحتملة ،وتعزيز موثوقية البيانات المالية، توفير الاساس الجيد للتخطيط لعملية التدقيق.	أن دراسة وتقويم نظام الرقابة الداخلية تعد خطوة اساسية لضمأن أن العمليات الادارية والمالية بالاتجاه الصحيح وعليهِ توفر المعلومات الدقيقة والموثوقة الى مراقب الحسابات التي تدعمه في اتخاذ القرار.
٦	تخطيط عملية التدقيق والإشراف عليها	تحقق من أن عملية التدقيق تتم بطريقة منظمة، تقليل تكاليف المترتبة على التدقيق وتوقيته، وضع منهجية لتحديد المخاطر، تعزيز التنسيق بين اعضاء الفريق والاشراف عليهم والتأكد من عملية التدقيق تتوافق مع المتطلبات التنظيمية، وتغطية الجوانب الاساسية والمهمة عند إجراء عملية التدقيق	وضع معايير وتوفير إرشادات لتخطيط عملية تدقيق البيانات المالية، وإعطاء صورة واضحة لما سيقوم به مراقب الحسابات في وقت معين باستخدام عدد معين من المساعدين ويقلل من تداخل الأنشطة والمساهمة في تصميم إجراءات مخصصة لمعالجة المخاطر العالية وتقليل المخاطر

المصدر: اعداد الباحثين بالاعتماد على ادلة التدقيق المحلية المشار اليها اعلاه.

٢-٤- الاحتيال واشكاله

٢-٤-١- **تعريف الاحتيال** "هو نية لتضليل أو إخفاء أو حذف الحقائق الخاصة لغرض الخداع أو التلاعب او الحاق الضرر المالي للفرد أو للوحدة الاقتصادية"، وان مظاهر الاحتيال تختلف بين المستويات المختلفة من الوحدة الاقتصادية، فان معظم الموظفين قادرين على تنفيذ سرقة بسيطة، في حين أن المدراء الفاسدين قادرون على اختلاس كميات كبيرة من الأموال أو التلاعب في القوائم المالية لمصلحتهم (Kung,elat,2015:98) ويندرج الفعل قانونيا تحت بند الاحتيال اذا كان:

أ. يشتمل على بيان خاطئ او افصاح خاطئ.
ب. يمثل حقيقة مادية ينتج عنها تصرف.
ج. يقوم على نية الخداع.
د. يقوم على التبرير والذي يعني اعتماد الشخص على سوء عرض او تفسير الامور لتبرير ارتكاب الاحتيال.
هـ. يشتمل على خسارة او ضرر يعاني منه المتضرر

٢-٤-٢- **اشكال الاحتيال:** –

أ. اختلاس الاصول (غش العاملين): – هو ما يعبر عنه عادة باحتيال الموظف بأنه سرقة الاصول من قبل شخص أو مجموعة من الاشخاص من أجل تحقيق مكسب مادي، وتعتمد الوحدة الاقتصادية على نظام الرقابة الداخلية بها لمنع حدوث مثل تلك

الاحتيالات، ويسبب هذا النوع من الاختلاس خسائر كبيرة للوحدات الاقتصادية، إذ يتم اختلاس الموجودات في المستويات المنخفضة في الهرم التنظيمي للوحدة الاقتصادية (الجازوي،٢٠١٥: ٤٨).

ب. تقديم القوائم المالية مظللة (غش الادارة):- هو التصرفات المتعمدة التي ينتج عنها اعداد قوائم مالية مضللة وعادة ما تزيف القوائم المالية بغية خداع المستثمرين أو الدائنين أو للتأثير على اسعار اسهم الوحدة الاقتصادية أو لإخفاء مشاكل وخسائر الوحدة، وان هذا النوع من الاحتيال ممكن حدوثه حتى في ظل نظام رقابة جيد، فبإمكان الإدارة التغلب على إجراءات الرقابة، وان هذا النوع من الاحتيال يصعب اكتشافه وذلك لأنه سلسلة من التحريفات المتعمدة تؤثر على الافصاحات في القوائم المالية (بوعزة,٢٠١٤:٩).

ويرى البحث أن دور المدقق الخارجين في اكتشاف الاحتيال، يكمن في توفير الخبرة والمهارة اللذان يَعُدان من متطلبات أداء مهنة تدقيق ومراقبة الحسابات، وعلى المدقق الخارجي أن يكون مؤهلاً بشكل كافٍ وبدرجة أعلى او لا تقل عن الكفاءة الفنية لمعدي القوائم المالية، وأن هذه الخبرة لها تأثير كبير في إنجاز معظم المهمات التدقيقية، فعليه ببذل خبرته المهنية لتحسين ورفع مستوى جودة أدائه وحكمه المهني في جميع مراحل عمله التدقيقي لتحقيق أهداف المهنة.

المبحث الثالث: الجانب العملي للبحث

٣-١-اجراءات التدقيق التي قام بها الباحث وفقاً للمعايير الانتوساي ومعايير التدقيق الدولية والادلة المحلية

٣-١-١- الجدول ادناه يبين اجراءات التدقيق التي قام بها الباحث وفقا للمعايير الانتوساي

الجدول رقم (٥) يبين اجراءات التدقيق وفقاً لمعايير الأنتوساي التي تم الاسترشاد بها لتدقيق حساب الامانات: -

جدول رقم (٥) معايير الانتوساي

رقم المعيار	اسم المعيار	اجراء التدقيق التي قام بها الباحث عند تطبيق المعيار
١٠٠	المبادئ الاساسية لرقابة القطاع العام	- مدى الالتزام بالقوانين والتشريعات الخاصة احساب الامانات وتقييم المخاطر المحتملة بحساب الامانات والتخطيط المناسب لعملية التدقيق من حيث طبيعة ونطاق وتوقيت اجراءات التدقيق .
٢٠٠	المبادئ الاساسية للرقابة المالية	مدى الالتزام بالقوانين والتشريعات الخاصة احساب الامانات وتقييم المخاطر المحتملة بحساب الامانات والتخطيط المناسب لعملية التدقيق من حيث طبيعة ونطاق وتوقيت اجراءات التدقيق .
٤٠٠	مبادئ رقابة الالتزام	- اجراء مطابقة كشف المصرف لحساب الامانات. - التحقق من ارصدة حساب الامانات من الاطراف الخارجية. - تدقيق العمليات التي تمت في نهاية الفترة للتأكد من التسويات التي تمت وفقا القوانين والتعليمات. - التأكد من عدم استخدام ارصدة حساب الامانات في أي غرض مخالف لحجز تلك الارصدة.
١٢٥٠	مراعاة الانظمة والقوانين في الرقابة على البيانات المالية	- اجراء مطابقة كشف المصرف لحساب الامانات. - التحقق من ارصدة حساب الامانات من الاطراف الخارجية. - تدقيق العمليات التي تمت في نهاية الفترة للتأكد من التسويات التي تمت وفقا القوانين والتعليمات. - التأكد من عدم استخدام ارصدة حساب الامانات في أي غرض مخالف لحجز تلك الارصدة.
١٢٦٥	ابلاغ المسؤولين عن الحوكمة والادارة عن جوانب النقص في الرقابة الداخلية	- التاكد من فتح حساب خاص بحساب الامانات. - التأكد من وجود افصاح كامل في حالة وجود بعض الارصدة لحساب الامانات مخالف لطبيعته. - التحقق من المبالغ المحتجزة على حساب الامانات لغرض صرفها دون الاعتماد على تمويل من وزارة المالية . - التأكد من صحة الحسابات.
١٣١٥	تحديد مخاطر الاخطاء الجوهرية وتقييمها من خلال فهم الهيئة الخاضعة للرقابة وبيئتها	- تحديد المخاطر الطبيعة لحساب الامانات و مخاطر الالتزام والرقابة. - تدقيق كافة العمليات التي حدثت على الامانات. - التواصل مع الاطراف الخارجية للتحقق من رصيد حساب الامانات.
١٣٢٠	المادية في التخطيط للعملية الرقابية وتنفيذها	حددت المبالغ الضخمة في حساب الامانات لسنوات عينة البحث.
١٣٣٠	استجابة المدقق على المخاطر المقدرة	تحديد العمليات الحسابية المتعلقة بحساب الامانات وتقييم المخاطر المتعلقة بحساب الامانات وتدقيق السياسات والاجراءات المطبقة على حساب الامانات وتحديد اوجه القصور المحتملة على حساب الامانات على سبيل المثال عدم وجود سجلات كافية لتوثيق الحركة على حساب الامانات

١٤٥٠	تقييم الاخطاء المحددة (التي تم الوقوف عليها) اثناء عملية التدقيق	تحليل الاجراءات المتخذة من قبل الوحدة والتعرف على كيفية تسجيل العمليات الحسابية الخاصة بحساب الامانات وتقييم المخاطر والتركيز على مخاطر الاحتيال و الاخطاء الجوهرية وبيان مدى التزام الوحدة بالسياسات والقوانين.
١٥٢٠	الاجراءات التحليلية	القيام بمقارنة الارصدة السنوية لحساب الامانات ونسب التغير من سنة الى اخرى ضمن عينة البحث.
١٥٣٠	انتقاء العينات الرقابية	يتم تحديد العينة الرقابية من خلال تقييم المخاطر الطبيعية والالتزام والرقابية لحساب الامانات على سبيل المثال مدى الامتثال للقوانين والانظمة والتعليمات والتاكد من عدم وجود اخطاء او تلاعب في حساب الامانات.

المصدر: اعداد الباحثين بالاعتماد على معايير الانتوساي المشار اليها اعلاه.

٣-١-٢-الجدول ادناه يبين اجراءات التدقيق التي قام بها الباحث وفقا للمعايير التدقيق الدولية

الجدول رقم (٦) يبين اجراءات التدقيق وفقاً لمعايير التدقيق الدولية التي تم الاسترشاد بها لتدقيق حساب الامانات: -

جدول رقم (٦) معايير التدقيق الدولية

رقم المعيار	اسم المعيار	اجراء التدقيق التي قام بها الباحث عند تطبيق المعيار
٢٠٠	الاهداف العامة للمدقق المستقل والقيم بالتدقيق وفق المعايير المسؤولية العامة للمدقق	– القيام بتحديد السياسات والاجراءات المحاسبية وطبيعة حساب الامانات وتقييم الرقابة الداخلية بخصوص حساب الامانات مثلا تلقي مبلغ الامانة والاحتفاظ بها والية صرف تلك المبالغ والتاكد من المبالغ التي تم تسجيلها في السجلات تخص أطراف معينة.
٢٤٠	مسؤوليات المدقق ذات العلاقة بالاحتيال عند تدقيق البيانات المالية	تحليل طبيعة حساب الامانات والاطراف ذات العلاقة وتحليل التدفقات المالية من مصادر الاموال واستخدامها ومقارنة العمليات المالية بطبيعة حساب الامانات ومطابقة الصكوك ومستندات الصرف مع كافة الاولويات والتأكد من ضوابط السحب والايداع والتأكد من عدم اجراء تسجيلات مزدوجة او الاخطاء المتعمدة.
٢٥٠	مراعاة القوانين والأنظمة عند تدقيق البيانات المالية	التأكد من الالتزام بتطبيق التشريعيات والقوانين والتعليمات والكتب الصادر من الجهات المختصة ذات العلاقة بحساب الامانات مثلا :النظام المحاسبي الحكومي اللامركزي لسنة/٢٠١٣،الدليل المالي والمحاسبي في العراق لسنة/٢٠١٣،الدليل وحدات التدقيق الداخلي لجمهورية العراق المعمم بموجب كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم (٣٧٩٣٨) في ٢٠١٩/١١/٦،دليل الرقيب المالي لسنة / ٢٠٠٧ ، دليل متطلبات انجاز الحسابات المالية للدوائر المطبقة للنظام المحاسبي الحكومي اللامركزي،قانون الادارة المالية والدين العام المعتمد .فضلا عن ذلك القيام باقتراح سجلات فرعية لغرض احكام السيطرة على حساب الامانات.
٣١٥	التعرف على مخاطر الاخطاء الجوهرية وتقديرها في البيانات المالية من خلال فهم المنشاة وبيئتها	طلب كشف تحليلي بحساب الامانات على مستوى المفردات ويكون اسم صاحب الامانة ضمن التحليل ومطابقة عينة (مستنده للمخاطر) من تلك المفردات مع المعاملات أو الحدث المالي التي أنشأته للتحقق من صحة ودقة الكشف التحليلي وبالتالي مطابقته مع الحساب الاجمالي الظاهر في البيانات المالية (المركز المالي، كشف حساب الامانات).
٣٢٠	الاهمية النسبية عند تخطيط وتنفيذ التدقيق	تم تحديد الاهمية النسبية من خلال تقسيم رصيد حساب الامانات على رصيد المطلوبات أي (الجزء على الكل) في سجل التوحيد للسنوات التي المصادقة عليها من قبل وزارة المالية، قبل القيام باجراءات التدقيق.
٣٣٠	استجابات المدقق للمخاطر المقدرة	بعد ان تم تحديد الاهمية النسبية وتحديد المخاطر المتلازمة والرقابية لحساب الامانات تم وضع اجراءات تدقيق خاصة لهذا الحساب

المصدر: اعداد الباحثين بالاعتماد على معايير التدقيق الدولية المشار اليها اعلاه.

٣-١-٣- اجراءات التدقيق وفقا لادلة التدقيق المحلية لحساب الأمانات: -

الجدول رقم (٧) يبين اجراءات التدقيق التي قام بها الباحث وفقا لأدلة التدقيق المحلية التي تم الاسترشاد بها لتدقيق حساب الأمانات: -

جدول رقم (٧) ادلة التدقيق المحلية

رقم الدليل	اسم الدليل	إجراء التدقيق عند تطبيق الدليل على حساب الأمانات من قبل الباحث
٤	دراسة وتقويم نظام الرقابة الداخلية	فحص نظام الرقابة الداخلية من خلال قائمة الاستقصاء وتحديد المخاطر الرقابية لحساب الأمانات، التحقق من إجراءات الضبط الداخلي، الاطلاع على النظام الداخلي للجهة الخاضعة للتدقيق و للتحقق من المسؤولية المناطة للموظفين المكلفين بمسك سجلات الخاصة بحساب الأمانات .
٦	تخطيط عملية التدقيق والإشراف عليها	جمع معلومات اساسية تخص حساب الأمانات من خلال طلب تحليل العمر لحساب الأمانات المدورة من سنوات سابقة لغرض متابعة الأمانات الموقوفة التي مضت عليها المدة القانوني البالغة (٥) وذلك باخذها ايراد للخزينة العامة والتأكد من طبيعة الأمانات المستلمة وهل هي مستندة الى القوانين والتعليمات النافذة لغرض التحقق من إجراءات تصفيتها مستقبلاً وتحويلها الى وزارة المالية والتعرف على المخاطر المحتملة وتقييمها .

المصدر: اعداد الباحثين بالاعتماد على ادلة التدقيق المحلية المشار اليها اعلاه.

٣-٢- حساب الامانات في البيانات المالية لديوان محافظة ديالى: -

يوضح جدول رقم (٨) الاتي تجميع ارصدة الامانات وحسب انواعها والتي اظهرتها البيانات المالية الخاصة بوحدات الانفاق الحكومي وللموازنتين الجارية والاستثمارية للسنوات من (٢٠١٢-٢٠١٧) وعلى مستوى الحساب الختامي للمحافظة: -

جدول رقم (٨) تجميع ارصدة الامانات وحسب انواعها وللموازنتين الجارية والاستثمارية

التفاصيل	٢٠١٢ دينار	٢٠١٣ دينار	٢٠١٤ دينار	٢٠١٥ دينار	٢٠١٦ دينار	٢٠١٧ دينار	نسبة التغير %				
							٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧
أمانات ضمان التحصيل	٧٧٤١٣٦٩٨٦	٣٩٣٧٣١٧٩٠	٣٩٣٧٣١٧٩٠	٤٠٣٨٢٠٨٤٠	٤٠٣٨٢٠٨٤٠	١٩٩٨٩٢١١٣٥٣	(٥٠)	-	٣	-	٣٩٥
الامانات الشخصية	٦٤١٥٦٩٢٢٠٩	٢١٧٩٦٧٥٠٤٥	٢١٣٠١٦٢٥١٥	٢١٤٦٠٧٥٩٠٥	٢١٧٠١٢٢٢٤٢	٢٠٥٩٥٢٩٢٧٢	(٦٦)	(٢)	(١)	١	(٥)
امانات توزيع	٥٢٧٤٣٠٢٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مجموع الامانات	٧٢٤٢٥٧٢٢٢٢	٢٥٧٣٤٠٦٨٣٥	٢٥٢٣٨٩٤٣٠٥	٢٥٤٩٨٩٦٧٤٥	٢٥٧٣٩٤٣٠٨٢	٢٢٠٤٨٧٤٠٦٢٥	(٦٤)	(٢)	(١)	١	٧٥٧
امانات الهيئة العامة للضرائب	٢٣١٤٥١١٥٨١	١٦١٥٣٩٣٥٥٧	٣٨٦١٨٥٨٠٤٥	٥٤٩١٢٨٨٩٧٣	٧٤٥٧٤٧٩٣٤٠	٨٥٩١٣١٣٤٨١	(٣٠)	١٣٩	٤٢	٣٦	١٩٧
امانات متنوعة	٩١٩٥٨٦٥١٤	٤٣٧٢٨٣٣٩٩٤	١٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٢٣٧٠٠٧٣٧٦٠	٢٢٥٤٩٢٧١٨٣٢	٢٢٠٤٨٧٤٠٦٢٥	٣٧٦	١٧٤	٨٦	٨٨	(٣٨)
امانات الدوائر الاخرى	٥٥٢١٨٧٥	٥٥٥٢١٨٧٥	٥٥٥٢١٨٧٥	٥٥٥٢١٨٧٥	٥٥٥٢١٨٧٥	٥٥٥٢١٨٧٥	-	-	-	-	-
مجموع الامانات	٣٢٨٩٦١٩٩٧٠	٦٠٤٣٧٤٩٤٢٦	٢٠٦٠٨٨١٤٧٧٣	٢٧٩١٦٨٨٤٦٠٨	٣٠٠٦٢٢٧٣٠٤٧	٣١٧٢١٤٦٠٨٣٨	٨٤	٢٤١	٣٥	٨	٦

المصدر: من إعداد الباحثين استناداً الى الحسابات الختامية الصادرة

مما تقدم نلاحظ وجود حركة وبنسب متفاوته في حساب الامانات وبالتالي يتطلب اجراءات تدقيق وبشكل تفصيلي وندرج في الجدول **رقم (٩) ادناه الحركة السنوية لرصيد الامانات في الموازنتين الجارية والاستثمارية ونسب التغير الحاصلة فيها وكما مبين في ادناه: -**

جدول رقم (٩) الحركة السنوية لرصيد الامانات في الموازنتين الجارية والاستثمارية ونسب التغير

السنة	الموازنة الجارية دينار	نسبة الزيادة (النقصان) %	الموازنة الاستثمارية دينار	نسبة الزيادة (النقصان) %	المجموع دينار	نسبة الزيادة (النقصان)%	رصيد الحركة السنوية دينار
٢٠١٢	٧٢٤٢٥٧٢٢٢٢	-	٣٢٨٩٦١٩٩٧٠	-	١٠٥٣٢١٩٢١٩٢	-	-
٢٠١٣	٢٥٧٣٤٠٦٨٣٥	(٦٤)	٦٠٤٣٧٤٩٤٢٦	٨٤	٨٦١٧١٥٦٢٦١	(١٨)	(١٩١٥٠٣٥٩٣١)
٢٠١٤	٢٥٢٣٨٩٤٣٠٥	(٢)	٢٠٦٠٨٨١٤٧٧٣	٢٤١	١٧٠٨٨٩٥٩٦٥٢	٩٨	٨٤٧١٨٠٣٣٩١
٢٠١٥	٢٥٤٩٨٩٦٧٤٥	(١)	٢٧٩١٦٨٨٤٦٠٨	٣٥	٢٣١٣٢٧٠٩٠٧٨	٣٥	٦٠٤٣٧٤٩٤٢٦
٢٠١٦	٢٥٧٣٩٤٣٠٨٢	١	٣٠٠٦٢٢٧٣٠٤٧	٨	٣٢٦٣٦٢١٦١٢٩	٤١	٩٥٠٣٥٠٧٠٥١
٢٠١٧	٢٢٠٤٨٧٤٠٦٢٥	٧٥٧	٣١٧٢١٤٦٠٨٣٨	٦	٥٣٧٧٠٢٠١٤٦٣	٦٥	٢١١٣٣٩٨٥٣٣٤

المصدر: إعداد الباحثين استناداً الى الحسابات الختامية الصادرة

من الجدول السابق وجود تفاوت وبشكل ملحوظ خلال سنوات عينة البحث وبالتالي تتطلب اجراءات تدقيق للتحقق من دقة تثبيت وتسوية ارصدة حساب الامانات.

٣-٣- تحديد الأهمية النسبية :-بخصوص التحديد العملي للحكم الاولي للأهمية النسبية تم اختيار اساس مجموع (المطلوبات المالية) لحقول سجل التوحيد للسنوات (٢٠١٢-٢٠١٦)الخاصة بحساب/١٣٧ بأتباع الاسلوب الكمي، علما ان سجل التوحيد مصادق عليه لغاية سنة/٢٠١٦ ، اما النسب المئوية للحدين الادنى والاعلى فقد تم تحديدها وفقاً لفاعلية نظام الرقابة الداخلية في المنشأة

وبنسب تتراوح بين (٥ – ١٠)% اي الخطر المقبول وكما موضح في جدول رقم (١٠) تم اعتبار حساب الامانات مهم نسبيا لانه يشكل النسبة الاكبر من جانب المطلوبات وبذلك تم اجراء وبنسبة (١٠٠٪) وندرج ادناه جدول يوضح فيه رصيد حساب الامانات الى اجمالي المطلوبات لسنوات عينة التدقيق وكما يلي :-

جدول رقم (١٠)

السنة	الموازنة الجارية			الموازنة الاستثمارية		
	مجموع المطلوبات المالية (١)	مجموع الامانات (٢)	نسبة (١/٢) %	مجموع المطلوبات المالية (٣)	مجموع الامانات (٤)	نسبة (٣/٤) %
٢٠١٢	١١٧٤٨٧٤٥٩٢٥	٧٢٤٢٥٧٢٢٢٢	٦٢	٨٠٣٠١٩٤٣٧٦	٣٢٨٩٦١٩٩٧٠	٤١
٢٠١٣	٤٥٤٧٣١٣٦٤٣	٢٥٧٣٤٠٦٨٣٥	٥٧	٣٣٣٣٤٦٥٣٧٩٩	٦٠٤٣٧٤٩٤٢٦	١٨
٢٠١٤	٦٨٢٨٧٠٧٠٢٦	٢٥٢٣٨٩٤٣٠٥	٣٧	٥١٠٢٥٤٥٧٧٤٠	٢٠٦٠٨٨١٤٧٧٣	٤٠
٢٠١٥	٤٧٣٣٦٩٥٣٦٣	٢٥٤٩٨٩٦٧٤٥	٥٤	٨٠٠٩١٢٣٦٣١٤	٢٧٩١٦٨٨٤٦٠٨	٣٥
٢٠١٦	٤٧٢٣٨٨٠٧٧١	٢٥٧٣٩٤٣٠٨٢	٥٤	٩٦٦٧٤٥٠٨٨٦٤	٣٠٠٦٢٢٧٣٠٤٧	٣١
٢٠١٧	٢٤٢٨٢٨٤٥٢٥٢	٢٢٠٤٨٧٤٠٦٢٥	٩١	٩١٢٣٨٠٧٧٠١٧	٣١٧٢١٤٦٠٨٣٨	٣٥

المصدر : إعداد الباحثين استناداً الى الحسابات الختامية الصادرة

هنالك اعتبارات نوعية اي ان التحريف الجوهري لا يكون جوهريا بشـــكل كمي اذا قد يكون جوهريا بشـــكل نوعي مثل (وجود مصـــروفات غير قانونية، وجود مخالفات او تصـــرف غير نظامي من قبل ديوان المحافظة)، وعليه يجب تدقيق حســـاب الامانات بنسبة (١٠٠٪) نتيجة لما اظهرته الاهمية النسبية للحساب الامانات وبنسب عالية جدا كما موضح في الجدول اعلاه.

٣-٤-تحديد المخاطر

٣-٤-١- مخاطر الرقابة: -تم تحديد مخاطر الرقابة من خلال الاعتماد على قوائم الاســتقصــاء المقدمة الى ديوان محافظة ديالى لبعض سنوات العينة (٢٠١٧،٢٠١٤،٢٠١٢)، كما موضح في الجدول رقم (١١): -

جدول رقم (١١)

ت	السؤال	٢٠١٢		٢٠١٤		٢٠١٧	
		الاجابة		الاجابة		الاجابة	
		نعم	لا	نعم	لا	نعم	لا
١	هل تخضع الامانات للتدقيق من قبل قسم التدقيق الداخلي؟	✓		✓		✓	
٢	هل يتم متابعة الامانات والتأكد من صرفها لمستحقيها؟	✓		✓		✓	
٣	هل يتم مسك سجل خاص بالأمانات؟	✓		✓		✓	
٤	هل توجد كشوفات تحليلية بأرصدة الامانات؟		✓	✓			✓
٥	هل يوجد نظام متبع في متابعة الامانات الموقوفة التي مضت عليها المدة القانوني البالغة (٥) سنوات وذلك باخذها ايراد للخزينة العامة وتحويلها الى وزارة المالية؟		✓		✓		✓
٦	هل توجد متابعة لتحويل الامانات المستلمة لحساب الغير الخاصة بالجهة الحكومية وضرورة تسديدها اولا بأول وعدم جواز اخذها ايراد عند مضي المدة القانونية عليها؟		✓		✓		✓
٧	هل يتم الصرف من حساب الامانات الاخرى بغرض تغطية عدم توفر السيولة النقدية اللازمة؟	✓		✓			✓
٨	هل تم فتح حساب جاري خاص بالأمانات التي تزيد عن المليار دينار؟		✓		✓		✓
٩	هل تم استغلال مبلغ الامانات في تسديد جزء من مصروفات الجهة؟	✓		✓		✓	

اولا: لسنة/٢٠١٢

درجة فاعلية الرقابة الداخلية = مجموع نقاط القوة (نعم) x ١٠٠٪

مجموع القيم الكلي

من قائمة الاستقصاء =٥ % = ٥٦٪

٩

مخاطر الرقابة الداخلية = ١٠٠٪ - درجة فاعلية الرقابة

= ١٠٠٪ – ٥٦٪ = ٤٤٪ مخاطر الرقابة

ثانيا: لسنة/٢٠١٤

درجة فاعلية الرقابة الداخلية = مجموع نقاط القوة (نعم) x ١٠٠٪

مجموع القيم الكلي

من قائمة الاستقصاء =٦ % = ٦٧٪

٩

مخاطر الرقابة الداخلية = ١٠٠٪ – درجة فاعلية الرقابة

= ١٠٠٪ – ٦٧٪ = ٣٣٪ مخاطر الرقابة

ثالثا: لسنة/٢٠١٧

درجة فاعلية الرقابة الداخلية = مجموع نقاط القوة (نعم) x ١٠٠٪

مجموع القيم الكلي

من قائمة الاستقصاء =٤ % = ٤٤٪

٩

مخاطر الرقابة الداخلية = ١٠٠٪ – درجة فاعلية الرقابة

= ١٠٠٪ – ٤٤٪ = ٥٦٪ مخاطر الرقابة

٣-٤-٢- مخاطر الالتزام

تقدير مخاطر الالتزام لحساب الامانات وفق ما تم تحديده بالأهمية النسبية اي انها مخاطر متأصلة (ملازمة) لطبيعة نشاط او عمليات او بسبب بيئة النشاط (عمليات معقدة) وبحسب ما تم تحديده بموجب الاجراءات التحليلية والاهمية النسبية وكما مبين في الجدول رقم (١٢) عوامل الخطر :-

جدول رقم (١٢)

ت	عوامل الخطر	٢٠١٢				٢٠١٤				٢٠١٧			
		حد اعلى للمخاطر ١٠٠٪	درجة المخاطر ٧٥٪	درجة مخاطر ٥٠٪	حد ادني للمخاطر ٢٥٪	حد اعلى المخاطر ١٠٠٪	درجة مخاطر ٧٥٪	درجة مخاطر ٥٠٪	حد ادنى للمخاطر ٢٥٪	حد اعلى للمخاطر ١٠٠٪	درجة مخاطر ٧٥٪	درجة مخاطر ٥٠٪	حد ادنى للمخاطر ٢٥٪
١	السيطرة على حساب الامانات (السجلات، المتابعة، التحصيل).		✓				✓				✓		
٢	التعرض لخطأ الاحتساب				✓				✓				✓
٣	الاثبات المحاسبي (التبويب، التوقيت)	✓				✓				✓			
٤	يتم تسوية الامانات خلال سقف زمني محدد؟			✓			✓				✓		
٥	ان تسديد الامانات يكون للأشخاص والجهات المعنية مع التأكد من الأوراق الثبوتية لهم؟		✓				✓			✓			
٦	ان الاحتفاظ بالأمانات من قبل الوحدة يكون لدى اكثر من مكان واحد من المصارف؟			✓				✓				✓	
٧	هل يتم مسك سجلات للسيطرة على حسابات الامانات؟				✓				✓			✓	
٨	هل أن كافة الدفعات معززة بوصولات أصولية؟			✓				✓			✓		
٩	هل يجري تسجيل المعاملات المالية يوميا "في السجلات ؟			✓				✓				✓	
١٠	أهل يتم مسك سجلات للسيطرة على حسابات الامانات؟		✓				✓				✓		
	المجموع	١	٣	٤	٢	١	٤	٣	٢	٢	٤	٣	١

اولا: مخاطر الالتزام لسنة /٢٠١٢

درجة الالتزام = مستوى الالتزام x عدد مرات الالتزام ٪١٠٠x

اجمالي مستويات الالتزام

= (٪١٠٠x١) +(٪٧٥x٣) +(٪٥٠x٤)+(٪٢٥x٢) =٪٥٨

١٠

درجة المخاطر الملازمة = ١٠٠٪- درجة الالتزام

= ١٠٠٪- ٥٨٪

= ٤٢٪

ثانيا: مخاطر الالتزام لسنة /٢٠١٤

درجة الالتزام = مستوى الالتزام x عدد مرات الالتزام ٪١٠٠x

اجمالي مستويات الالتزام

= (٪١٠٠x١) +(٪٧٥x٤) +(٪٥٠x٣)+(٪٢٥x٢) = ٦٠٪

١٠

درجة المخاطر الملازمة = ١٠٠٪- درجة الالتزام

= ١٠٠٪- ٦٠٪

= ٤٠٪

ثالثا: مخاطر الالتزام لسنة /٢٠١٧

درجة الالتزام = مستوى الالتزام x عدد مرات الالتزام ٪١٠٠x

اجمالي مستويات الالتزام

= (٪١٠٠x٢) +(٪٧٥x٤) +(٪٥٠x٣)+(٪٢٥x١) = ٦٣٪

١٠

درجة المخاطر الملازمة = ١٠٠٪- درجة الالتزام

= ١٠٠٪- ٦٣٪

= ٣٧٪

واستنادا لما سبق تم اعتماد الباحثان على معايير التدقيق الدولية والادلة المحلية الواردة في الجانب النظري من هذا البحث فضلا عن تحديد المخاطر والاهمية النسبية المذكورة اعلاه تم التوصل الى الملاحظات المشخصة من خلال فحص وتدقيق البيانات المالية لديوان محافظة ديالى وكما يلي:-

أ. عدم اجراء مطابقات بين ارصدة حساب الامانات الظاهرة في السجلات المالية مع الارصدة المصرفية نتيجة عدم فتح حساب جاري خاص بالأمانات للسنوات من (٢٠١٢ ولغاية ٢٠١٧) عينة البحث أذ لاحظنا أن كافة الامانات المقبوضة تودع في الحسابات الجارية لدى مصرف الرافدين / فرع (١٤) (الموازنة الجارية والاستثمارية) الموضحة في الجدول أدناه والخاصة بوحدة الانفاق (ديوان محافظة ديالى) والمصروفة من نفس الحسابات خلافاً لكتاب وزارة المالية/ دائرة المحاسبة ذي العدد (١٩٣٤٦) في ٢٠١١/١٢/٤ الذي تضمن (فتح حساب جاري خاص بالأمانات حصرياً بالتشكيلات التي تتحقق لديها أمانات بمبالغ ضخمة) والفقرة (٥) من كتاب وزارة المالية الموجة الى ديوان الرقابة المالية الاتحادي ذي العدد (٢١١٦٣) في ٢٠١٢/١١/٢١ والمعمم بكتابها المرقم (٩٦٩) في٢٠١٣/١/١٢ الخاص بالحساب الجاري للأمانات والتي نصت (تحويل جميع مبالغ الامانات الى حساب جاري بنك الامانات بحيث يكون رصيد هذا الحساب في أي تاريخ

مساوي لرصيد الامانات المتبقي في سجل الامانات محاسبة/٤)، مما أدى الى عدم السيطرة على حساب الامانات واجراء المطابقات الدورية له، وكما يلي :-

السنة	رصيد بنك النفقات الاعتيادية /دينار	رصيد حساب الامانات بموجب موازين المراجعة /دينار	الفرق/دينار
٢٠١٢	٢١٦٦٧٧٩١٢٠	٤٣٨٣٢٤٥٥٢٩	٢٢١٦٤٦٦٤٠٩
٢٠١٣	(٨٢٠١٦٧٠٦٨٣)	٢٥٧٣٤٠٦٨٣٥	١٠٧٧٥٠٧٧٥١٥
٢٠١٤	٦٠٢٩٥٤١١٩٧	٢٥٢٣٨٩٤٣٠٥	٣٥٠٥٦٤٦٨٩٢
٢٠١٥	(٢٨٤٧٠٨٣١٠)	٢٥٤٩٨٩٦٧٤٥	٢٨٣٤٦٠٥٠٥٥
٢٠١٦	١٠٢٨٦٩٧٠٢٣	٢٥٧٣٩٤٣٠٨٢	١٥٤٥٢٤٦٠٥٩
٢٠١٧	١٧٨٨٥٢٢١٢٩٣	٢٢٠٤٨٧٤٠٦٢٥	٤١٦٣٥١٩٣٣٢

ب. عدم وجود كشوفات تحليلية بحساب الامانات من حيث عمر الدين منذ تاريخ استحصالها خلافا للفقرة (٣- و) من الفصل الرابع (المجموعة المستندية والدفترية وكشوفات الشهرية والقوائم المالية) من النظام المحاسبي الحكومي والتي اشارت (جدول تحليلي في نهاية كل سنة مالية يرفق ميزان المراجعة يتضمن تحليل الارصدة المتراكمة لحسابات السلف والمدينون والامانات والدائنون كما هي عليه في نهاية السنة المالية المختصة)، الامر الذي يؤشر على عدم السيطرة والرقابة على حساب الامانات.

ج. عدم توقيع رئيس الجهة على اغلب مستندات القيد الخاصة بتسديد الامانات خلافاً للمادة(١٩/اولا) من قانون الادارة المالية والدين العام رقم (٩٥) لسنة/٢٠٠٤ (الملغى) التي نصت (لا يجري صرف أي مبلغ مالم يستند الى امر بالصرف يصدر من الرئيس الاعلى او من وحدة الانفاق او من يخوله)، الامر الذي يؤشر شكلية تنظيم مستندات القيد.

د. وجود تجاوز في حساب المصروفات على المبالغ الممولة من وزارة المالية لبعض السنوات ولدى قيامنا بتدقيق ذلك لاحظنا ان فرق المبالغ المصروف كانت من حساب الامانات المحجوزة وحسب ما تم الاشارة اليه ضمن الملاحظة رقم (١) اعلاه، خلافا للمادة(١٥/اولا) من قانون الادارة المالية والدين العام رقم (٩٥) لسنة/٢٠٠٤ التي نصت (لا يجوز لاي وحدة انفاق ان تتجاوز مصروفاتها التخصيصات المرصدة لها في قانون الموازنة العامة الاتحادية على أي وجه من اوجه الصرف ولا سبب من الاسباب) ، وندرج ادناه تفاصيل ذلك:-

السنة	حساب المصروفات/دينار	حساب جاري التمويل/دينار	الفرق/دينار
٢٠١٢	٣٦٠٥٣٧٨٧٣٠٤	٣٥٦٣٥٣٦٥٢٩٣	٤١٨٤٢٢٠١١
٢٠١٣	٣٧٣٨٠٣٥١٦٣٦	٢٧٨١٤٣٦٩٥٥٠	٩٥٦٥٩٨٢٠٨٦
٢٠١٧	٥١٣٧٨٩٧٠٩١٦	٤٩٨٢٢٦٢٣٩٥٦	١٥٥٦٣٤٦٩٦٠

هـ. عدم اجراء مطابقات بين ارصدة حساب الامانات الظاهرة في السجلات المالية مع الارصدة المصرفية نتيجة عدم فتح حساب جاري خاص بالأمانات للسنوات من (٢٠١٢ ولغاية ٢٠١٧) عينة البحث أذ لاحظنا أن كافة الامانات المقبوضة تودع في الحسابات الجارية لدى مصرف الرافدين / فرع(١٤) (الموازنة الجارية والاستثمارية) الموضحة في الجدول أدناه والخاصة بوحدة الانفاق (ديوان محافظة ديالى) والمصروفة من نفس الحسابات خلافاً لكتاب وزارة المالية/ دائرة المحاسبة ذي العدد (١٩٣٤٦) في ٢٠١١/١٢/٤ الذي تضمن (فتح حساب جاري خاص بالأمانات حصرياً بالتشكيلات التي تتحقق لديها أمانات بمبالغ ضخمة) ، مما أدى الى عدم السيطرة على حساب الامانات ، وكما يلي :-

رقم الحساب المصرفي	تاريخ فتح الحساب	الغرض من فتح الحساب المصرفي
١٣٧	٢٠٠٩/٥/٧	الحساب الجاري (الموازنة الجارية)
١٣٥	٢٠٠٩/٥/٧	تنمية أقاليم تسريع اعمار ديالى (الموازنة الاستثمارية)
١٧٠	٢٠١٣/٢/٢٧	تعويضات الشهداء

٢٠٥	٢٠١٧/١/١٨	تمويل الحساب المصرفي رقم (١٣٧) الخاص بالحساب التشغيلي (الموازنة الجارية)
٢٠٦	٢٠١٧/١/٣١	تمويل الحساب المصرفي رقم (١٣٥) الخاص بتنمية أقاليم تسريع اعمار ديالى (الموازنة الاستثمارية)

اذ يتم ايداع الامانات ضمن حساب بنك النفقات الاعتيادية خلافا للفصل الخامس/الاسس التنظيمية للحسابات الجارية للوحدة المحاسبية من النظام المحاسبي الحكومي اللامركزي والفقرة (٥) من كتاب وزارة المالية الموجة الى ديوان الرقابة المالية الاتحادي ذي العدد (٢١١٦٣) في ٢٠١٢/١١/٢١ والمعمم بكتابها المرقم (٩٦٩) في٢٠١٣/١/١٢ الخاص بالحساب الجاري للأمانات والتي نصت (تحويل جميع مبالغ الامانات الى حساب جاري بنك الامانات بحيث يكون رصيد هذا الحساب في أي تاريخ مساوي لرصيد الامانات المتبقي في سجل الامانات محاسبة/٤)،وكما مبين ادناه:-

السنة	رصيد بنك النفقات الاعتيادية /دينار	رصيد حساب الامانات بموجب موازين المراجعة /دينار	الفرق/دينار
٢٠١٢	٢١٦٦٧٧٩١٢٠	٤٣٨٣٢٤٥٥٢٩	٢٢١٦٤٦٦٤٠٩
٢٠١٣	(٨٢٠١٦٧٠٦٨٣)	٢٥٧٣٤٠٦٨٣٥	١٠٧٧٥٠٧٧٥١٥
٢٠١٤	٦٠٢٩٥٤١١٩٧	٢٥٢٣٨٩٤٣٠٥	٣٥٠٥٦٤٦٨٩٢
٢٠١٥	(٢٨٤٧٠٨٣١٠)	٢٥٤٩٨٩٦٧٤٥	٢٨٣٤٦٠٥٠٥٥
٢٠١٦	١٠٢٨٦٩٧٠٢٣	٢٥٧٣٩٤٣٠٨٢	١٥٤٥٢٤٦٠٥٩
٢٠١٧	١٧٨٨٥٢٢١٢٩٣	٢٢٠٤٨٧٤٠٦٢٥	٤١٦٣٥١٩٣٣٢

أ.عدم التزام ديوان محافظة ديالى بالنظام المحاسبي الحكومي اللامركزي لسنة التدقيق بالمجموعة المستندية والدفترية، كما مبين في الامثلة: -

- عدم مسك سجل وصولات ذات الثمن محاسبة/١٦ مما ادى الى حدوث اختلاسات من قبل لجنة التعويضات.

- عدم مسك سجل الرواتب (محاسبة/٨) مما يؤدي الى عدم دقة في احتساب بعض الامانات على سبيل المثال (امانات التنفيذ، القروض، ضريبة الدخل،...،الخ).

- قيام ديوان المحافظة باستخدام نموذج مستند القيد مثبت فيه (اسم المستلم) عند تسوية حساب الامانات خلافا نموذج مستند القيد الذي اشار اليه النظام المحاسبي الحكومي وخلافا للمادة (٤٨/اولا) التي نصت (يحدد وزير المالية اشكال ونماذج مستندات القبض والصرف والمستندات اليومية والسجلات المحاسبية والمالية والاحصائية المتعلقة بها التي تمسك في جميع وحدات الانفاق الممولة مركزيا لضبط وقيد المعاملات المالية والمحاسبية والنظم الالكترونية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة) .

ب. قيام المحافظة بتثبيت قيد حجز المصاريف على حساب الامانات خلافاً للمادة (١٧/اولا-ب) من قانون الادارة المالية والدين العام رقم (٦) لسنة/٢٠١٩ التي نصت (لا يجوز استخدام حساب السلف للصرف على أي غرض من الاغراض مالم يتوفر التخصيص اللازم في الموازنة بما يغطي حالة الصرف)، وبالتالي يتم عكس هذه الامانات بالسلف الممنوحة سابقا الى اللجان المشكلة في ديوان المحافظة والمكلفة بالصرف على المشاريع حسب نوع المستند ولدى قيامنا بتدقيق هذه العملية لاحظنا عدم وجود اوليات تؤيد تفاصيل الموضوع باستثناء .... الامر الذي يؤشر باستخدام عملية تسوية غير صحيحة، وكما مبين في الامثلة ادناه:

رقم وتاريخ مستند الصرف	المبلغ /دينار	التفاصيل	الملاحظات
٣١٥ ٢٠١٥/٣/١٩	١٤٩٠٩٠٠٠٠	صرف سلفة الى لجنة تصريف مياه الامطار	تم تسوية السلفة بموجب سند القيد المرقم (٥٠/ختامي ٢٠١٥) من ح/الامانات الى ح/السلف
٣٩٠ ٢٠١٥/٣/٣١	٣٥٠٠٠٠٠٠	صرف سلفة الى لجنة تصريف مياه الامطار	تم تسوية السلفة بموجب سند القيد المرقم (١٨٤) في ٢٠١٥/٦/٣٠ من ح/الامانات الى ح/السلف
٣٤٢ ٢٠١٥/٣/٢٣	٥٠٠٠٠٠٠٠	صرف سلفة الى لجنة تصريف مياه الامطار	تم تسوية السلفة بموجب سند القيد المرقم (١٨٥) في ٢٠١٥/٦/٣٠ من ح/الامانات الى ح/السلف

٣٦٤ ٢٠١٥/٣/٢٤	٥٠٠٠٠٠٠٠	صرف سلفة الى لجنة تصريف مياه الامطار	تم تسوية السلفة بموجب سند القيد المرقم (١٨٦) في ٢٠١٥/٦/٣٠ من ح/الامانات الى ح/السلف
٣٧١ ٢٠١٥/٣/٣٠	٥٠٠٠٠٠٠٠	صرف سلفة الى لجنة تصريف مياه الامطار	تم تسوية السلفة بموجب سند القيد المرقم (١٨٩) في ٢٠١٥/٧/٥ من ح/الامانات الى ح/السلف
٣٩٣ ٢٠١٥/٣/٣١	٣٠٠٠٠٠٠٠	صرف سلفة الى لجنة تصريف مياه الامطار	تم تسوية السلفة بموجب سند القيد المرقم (١٩٩) في ٢٠١٥/ ٧/٢٧ من ح/الامانات الى ح/السلف

ج. عدم قيام المحافظة بتبويب نوع الامانات المستلمة ضمن وصولات القبض لضمان اجراء التصرف بالأمانات بشكل سليم وأحكام الرقابة والسيطرة عليها خلافاً للفقرة(٤/أ) من الفصل الخامس من تعليمات النظام المحاسبي الحكومي لسنة/٢٠١٣ التي تتضمن (أن يتم تسجيل الأمانات وفقاً للحسابات التي حددت لذلك في دليل الحسابات وحسب التعليمات الخاصة بكل حساب)، وندرج تفاصيل بعض منها: –

رقم وتاريخ وصل القبض	المبلغ /دينار	التفاصيل	الملاحظات
٩٧٦٨٦٩ ٢٠١٣/٥/٥	١١٢٥٠٠٠٠	امانات تأجير مقلع	قبض المبلغ من السيد س
٩٧٦٩٦٤ ٢٠١٣/٦/١٨	٥٨٨٠٠٠	امانات رواتب المتعاقدين	قبض المبلغ من السيد ص
٩٧٦٩٦٥ ٢٠١٣/٦/١٨	٥٣٢٠٠٠	امانات رواتب المتعاقدين	قبض المبلغ من السيد هـ
٢٠٩٤٧ ٢٠١٥/١/١٩	٢٥٠٠٠٠٠	امانات رواتب مختارين	قبض المبلغ من السيدة (ب)
٢٠٩٦٣ ٢٠١٥/٢/٣	١٨٠٠٠٠	امانات دخول مزايدة علنية	قبض المبلغ من السيد(ع)

د. عدم تثبيت أرقام الصكوك وتواريخها ضمن مستندات الصرف على الرغم من وجود الحقول المخصصة لذلك لأغراض أحكام الرقابة والسيطرة على عمليات الصرف دون اعتراض قسم الرقابة والتدقيق الداخلي خلافاً للفقرة (١– أ) من الفصل الرابع من تعليمات النظام المحاسبي الحكومي اللامركزي التي تضمنت (يدرج رقم الصك وتاريخه بالإضافة الى ادراج مبلغ الصك رقما وكتابة ضمن مستندات الصرف)، ندرج ادناه تفاصيل بعد مستندات الصرف: –

رقم وتاريخ مستند الصرف	المبلغ /دينار	التفاصيل	اسم المستلم
٥ ٢٠١٦/١/٢٦	١٣٧٣٧٠٠٠٠	امانات متنوعة	غ
٧١ ٢٠١٦/٤/٤	١١٤١٤٣١٢٥	امانات نظامية ، نقدية	ع
١٠٥ ٢٠١٦/٥/٣١	١٠٤٧٢٢٥٠	امانات نظامية	ص
٩٨ ٢٠١٦/٥/٣٠	٤٨٢٥٧٥٠	امانات نظامية	ك
١٠٦ ٢٠١٦/٥/٣١	٥٠٠٠٠٠٠	امانات نظامية	ق
٤٧ ٢٠١٧/٩/٢٠	٧٠٤٤٧٤٩٢	امانات متنوعة	ح
٥١ ٢٠١٧/١٠/٨	٣٤٩٥٤٠٢	صرف امانات نظامية	خ

هـ. عدم قيام المحافظة بتثبيت تاريخ الواردة على كافة الطلبات الخطية المقدمة لإعادة الأمانات تأييدا بصـــحة الطلبات المقدمة من قبل المستفيدين قبل إعادة مبالغ الأمانات خلافاً للفقرة (٤/جـــ) من الفصل الخامس من تعليمات النظام المحاسبي الحكومي لسنة/٢٠١٣ التي تتضمن (أن تعاد الأمانات الشخصية إلى أصحابها الحقيقيين وبأسمائهم الصحيحة وبعد تقديم طلباً خطياً بذلك).

و. قامت المحافظة بإعادة مبالغ الأمانات إلى أصحابها بالرغم من مضي المدة القانونية البالغة (٥سنوات) وعدم قيدها إيراداً نهائيا إلى الخزينة العامة للدولة خلافا للمادة(٢٦/أولا) من قانون الإدارة المالية والدين العام المرقم (٩٥) لسنة/٢٠٠٤ (المعدل) التي تضمنت {(تقيد إيراداً نهائيا للخزينة العامة جميع الديون والأمانات التي لم يراجع أصحابها لقبضها خلال (٥) سنوات من تاريخ انتهاء السنة المالية التي انتفت الحاجة لها ولوزير المالية إعادتها إذا ثبت بأن عدم المراجعة كان لعذر مشروع ولا تعاد بعد مرور (١٠) سنوات)} وكما مبين في الأمثلة أدناه:-

رقم وتاريخ مستند قبض الامانة	المبلغ /دينار	رقم وتاريخ مستند صرف الامانة	تفاصيل
٤٥٢في٢٠١١/٤/٢١	٢٩٢٤٢٥٠	٢٤ في ٢٠١٧/٧/١٢	نصب مجمع ماء مليون غالون
٢٩٢ في ٢٠١٢/٥/١٠	٩٦٨٧٥٠٠	٤ في ٢٠١٧/٦/١٢	تبليط طريق زاغنية الكبيرة
١٠٢٧ في ٢٠١١/٧/٣١	٦٤٧٨٤٩٤	٣١ في ٢٠١٦/١/٣١	شبكة مياة امطار الخالص
١١٧٦في ٢٠١١/٨/١٧	٥٠٦١١٢٧٥	٣٨ في ٢٠١٦/٢/٢	مجمع ماء قرى الطبيخ والكرطان في بني سعد

المبحث الرابع: الاستنتاجات والتوصيات

٤-١- الاستنتاجات

من خلال ما تم التطرق اليه ضمن محتوى البحث وما ورد فيها من عرض لبعض الدراسات ذات العلاقة وما تم عرضه في الجانب التطبيقي فقد توصل الباحثان إلى مجموعة من الاستنتاجات، وكما يأتي :-

أ. عدم الاخذ بنظر الاعتبار معاير الانتوساي المعتمدة عند التخطيط والتنفيذ لإجراءات التدقيق للحسابات الدائنة وبالأخص حساب الامانات للتأكد من صحة ودقة الحساب.

ب. عدم اكتمال عملية التخطيط لعملية التدقيق من خلال دراسة ومقارنة رصيد الامانات لغرض وضع اجراءات ملائمة للتدقيق.

ج. عدم مراعاة الاهمية النسبية لحساب الامانات ومخاطر التدقيق

د. عدم اعتماد وحدة الانفاق الحكومي على اغلب فقرات الدليل الاسترشادي مما ادى الى صعوبة الرقابة والسيطرة على حساب الامانات.

٤-٢- التوصيات

إن الاستنتاجات النظرية والعملية التي توصل إليها الباحثان في المبحث السابق من هذا الفصل تمثل تحديداً لأبرز النتائج التي تمخض عنها البحث، وعلى هذا الأساس فأن التوصيات التي يعتقدها الباحث تأتي في إطار محاولة المساهمة في تعزيز الجوانب الايجابية التي ارتأها الباحث من خلال التنبيه للجوانب السلبية منها للمعالجة والتصحيح وكما يأتي :

أ. ينبغي الاخذ بنظر الاعتبار معايير الانتوساي المعتمدة عند التخطيط والتنفيذ لإجراءات التدقيق للحسابات الدائنة وبالأخص حساب الامانات للتأكد من صحة ودقة الحساب..

ب. وضع اجراءات ملائمة للتدقيق من خلال اكتمال عملية التخطيط لعملية التدقيق و دراسة ومقارنة رصيد الامانات .

ج. مراعاة الاهمية النسبية لحساب الامانات ومخاطر التدقيق.

د. ضرورة اعتماد وحدة الانفاق الحكومي على فقرات الدليل الاسترشادي لغرض اتمام السيطرة على حساب الامانات.

REFERENCES

١- المعايير الدولية للمراجعة والفحص والتأكيدات الاخرى والخدمات ذات العلاقة والمعايير والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ،٢٠٢٣.

٢- البيانات المالية للديوان محافظة ديالى محل تطبيق البحث للأعوام من (٢٠١٢ولغاية ٢٠١٧).

٣- معايير التدقيق الدولية (٢٠٠،٢٤٠،٢٥٠،٢٦٥،٣١٥،٣٢٠،٣٣٠،٥٢٠،٥٣٠).

٤- معاييرالانتوساي(٤٠٠،٢٠٠،١٠٠،١٥٣٠،١٥٢٠،١٤٥٠،١٣٣٠،١٣٢٠،١٣١٥،١٢٦٥،١٢٥٠،١٢٤٠،١٢٠٠)
٥- الادلة التدقيق المحلية (٤،٦)
٦- لطفي، د.امين السيد احمد "التحليل المالي لاغراض تقييم ومراجعة الاداء والاستثمار في البورصة" ، الدر الجامعية ، الاسكندرية، ٢٠٠٧.
٧- توماس ، وليم وهنكي، أمرسون ،" المراجعة بين النظرية والتطبيق "،ترجمة د. أحمد حامد حجاج وآخرين، دار المريخ للنشر، الرياض، السعودية ،١٩٨٩.
٨- أرينز ولوربيك ، " المراجعة مدخل متكامل " كتاب مترجم، دار المريخ للنشر، السعودية،٢٠٠٢.
٩- أرينز ولوربيك ، ألفين & جيمس " المراجعة مدخل متكامل " ترجمة د. محمد عبد القادر الديسطي، دار المريخ للنشر، السعودية،٢٠٠٥.
١٠- الصبان ،محمد سمير وعلي، عبدالوهاب نصر " المراجعة الخارجية /المفاهيم الاساسية واليات التطبيق وفقا للمعايير المتعارف عليها والمعايير الدولية"، الاسكندرية ،مصر ٢٠٠٢.
١١-يوسف ، بان رياض ، اثر مخاطر التدقيق على جودة اداء مراقب الحسابات ،دراسة على عينة من مراقبي الحسابات ،بحث مقدم إلى مجلس أمناء المعهد العربي للمحاسبين القانونيين ، لنيل شهادة المحاسبة القانونية ، ٢٠٠٩ / بغداد .
١٢-عبد الوهاب، أبو بكر أحمد، " مسؤولية المراجع عن التقارير المالية التي يعدها عن الجهات محل الفحص "،مجلة المراجعة المالية ، العدد الخامس، مجلة فصلية متخصصة تصدر عن اللجنة الشعبية العامة لجهاز المراجعة المالية بالجماهيرية الليبية العظمى، ٢٠١٠
١٣-محمود، مسؤولية مراقب الحسابات إزاء مؤشرات الاحتيال والخطأ الجوهري بالبيانات المالية في ضوء معيار التدقيق الدولي رقم (٢٤٠) بحث تطبيقي،٢٠١٥.
١٤-جابر، عبد الرؤوف ،"الرقابة المالية والمراقب المالي" ،دار التهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٤.
١٥-عثمان، عبد الرزاق محمد، أصول التدقيق والرقابة الداخلية للمرحلة الثالثة قسم المحاسبة / كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة الموصل ، ١٩٩٩.
١٦-الالوسي، حازم هاشم ،"الطريق الى علم المراجعة والتدقيق"، الجزء الاول – المراجعة نظرياً، الطبعة الاولى، دار الكتب الوطنية،ليبيا،بنغازي،٢٠٠٣.
١٧-بوعزة، مروة (٢٠١٤)، مسؤوليات المراجع الخارجي اتجاه الغش في القوائم المالية (دراسة ميدانية لعينة من محافظي الحسابات لولاية ورقلة)، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية مقدمة إلى جامعة قاصدي مرباح – ورقلة.
١٨-الجازوي، صالح أبو بكر (٢٠١٥)، إثر استخدام المراجع الخارجي الليبي لأساليب المراجعة التحليلية في اكتشاف الغش والاخطاء الجوهرية، رسالة مقدمة لغرض نيل شهادة الماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة بنغازي.
١٩- ابو شعيشع ، مختار اسماعيل ، " دراسة تحليلية لمعيار المراجعة رقم (٨٢) بشأن مسؤولية المراجع عن الأخطاء والغش ومقترحات التطوير" ،المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، جامعة عين شمس ، القاهرة ، العدد الأول ،١٩٩٨ .
٢٠-عنبر، اسيل جبار، "رقابة ديوان الرقابة المالية الاتحادي على الجهات التنفيذية ودوره في الاصلاح الاداري ودعم الاداء الحكومي– دراسة تحليلية" ، بحث مشاركة في المؤتمر العلمي الثاني لديوان الرقابة المالية الاتحادي، ٢٠١٣ .
٢١-البرواري، اميرة قاسم نجيب، "نظرية الاثبات واهميتها في دعم راي مراقب الحسابات"، المعهد العربي للمحاسبين القانونين، بغداد ،العراق، ٢٠٠٨.

22- Brown, R. Gene ,(1962), "Change Audit Objectives and Techniques". The Accounting Review, Vol. 37issue 4, Oct .
23-Cashin James A. new with , Paul D. and Levy , Johen Fceditors "Cashins hand book for auditors 2ed ED, Singapore : MC . Graw hill book co, 1988 .
24-Gray, I. and Manson, S.(2011),The Audit Process: Principles, practice and cases, chapman and Hall, London.
25-Tiina Intal and Link Thuy Do, (2000) " Financial Statement Fraud- Reco
gnition of Revenue and the Auditor's Responsibility for Detecting financial statement Fraud", Accounting and Finance Master Thesis, School of Economies and Commercial law, Goteborg University.
26-Kung, J. E. B., Apolinar, J. M., Ramirez, J. I., & Rebadomia, W. (2015). Developing a fraud prediction model: Application of artificial intelligence methods using firm-specific data and locational factors.
27- http://www.mof.gov.iq/pages/ar/AboutMinistryFinance.aspx
28- https://fbsa.gov.iq/